

01- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

قال باب ما جاء في قضاء سنتي الظهر قال عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصلي اربعا قبل الظهر صلاها صلاهن بعدها - [00:00:00](#)

قال رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب. وهذا الاقرب والله اعلم لا يصح نخرج اسناده قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا فاتته - [00:00:24](#)

الاربع قبل الظهر صلاهن بعد الركعتين بعد الظهر رواه ابن ماجة. وهو الحديث السابق وعن ام سلمة رضي الله عنها قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما تعني ركعتين بعد العصر - [00:00:45](#)

ثم رأيت يصليهما اما حين صلاهما فانه صلى العصر ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الانصار فصلاهما فارسل فارسلت اليه الجارية فقلت قومي بجنبه فقول له. تقول لك يا اما سلمة - [00:01:04](#)

تقول لك ام سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى عن هاتين الركعتين واراك تصليهما فان اشار بيده فاستأخري عنه. ففعلت الجاوية فاشار بيده فاستأخرت عنه لما انصرف قال يا ابنة ابي امية - [00:01:26](#)

سألت عن الركعتين بعد العصر فانه اتان ناس من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان متفق عليه وفي رواية لاحمد ما رأيت يصليهما قبلها ولا بعدها - [00:01:49](#)

وهذا العقرب لا يصح لانه كان يداوم عليهما صلى الله عليه وسلم يقول حدثنا عبد الوارث بن عبيدالله العتكي المروزي. قال اخبرنا عبدالله بن المبارك عن خالد الحدان عبدالله بن شقيق - [00:02:12](#)

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصلي عقبا قبل الظهر صلاهن بعدها. هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث ابن المبارك من هذا الوجه. رواه قيس بن ربيع عن شعبة - [00:02:32](#)

عن خالد الحدان نحوه نحو هذا ولا نعلم رواه عن شعبة غير قيس ابن الربيع. وقيس لا يحتج به قال وقد ويا عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا. طبعا الاسناد الاول قوي - [00:02:53](#)

لكن التكميدي قال حسن غريب انما نعرفه من حديث ابن المبارك. فلعل يراجع اكثر والا فان الاسناد اسناد قوي. اي نعم هذا ما تقدم في حديث الترمذي وابن ماجة لا سبت انه كان يداوم عليهما. نعم - [00:03:11](#)

نعم تفضل لذلك وكيف لعل ايضا يواجه اكثر باذن الله طبعا في حديث ام سلمة المتفق عليه فيه قضاء اه الرواتب اذا فاتت انهما لا بأس ان يقضيان في وقت النهي - [00:03:47](#)

نعم لان لهما سبب فالصلاة التي لها سبب فلا بأس بادائها في وقت النهي. الا الصلاة التي تطوع مطلق ليس لها سبب فانه ينهى عن الصلاة في هذه الحالة في وقت النهي. نعم. واما المداومة على هاتين الركعتين - [00:04:31](#)

فهذا خاص به كان عليه الصلاة والسلام اذا عمل عملا اثبته. صلى الله عليه وسلم. بخلاف في غيره لا يشرع لنا المداومة. نعم اذا فاتتك فاقضهما ولو كانا في وقت - [00:04:56](#)

النهي بعد العصر كما فعل صلى الله عليه وسلم. وفي هذا الحديث انه لا بأس بسؤال المصلي وهو يصلي او تكليمه وهو يصلي يعني انت محتاج فتقول له مثلا اين المفتاح؟ او هل رأيت فلان؟ فاذا اشار اليك مثلا او اخرج من جيبه واعطاك المفتاح - [00:05:16](#)

مثلا فلا بأس بذلك وهنا يعني الرسول صلى الله عليه وسلم شعر بيده فقالت فاستعقبني عنه. ففعلت الجاوية. فاشار بيده فاستأخرت

عنه. لان هنا يعني ماذا يعني هنا لابد كلام في جوابها - [00:05:43](#)

اراك تصليهما وكنت تنهى عنهما نعم تنهى عن هاتين الركعتين وارك تصليهما نعم فهنا الجواب يحتاج الى كلام ليس يعني شيء يسير وقد حكى عن الصحابة رضي الله عنهم انهم احيانا قد احيانا قد يعني يتحاكمون لهم وهم يصلون - [00:06:12](#)

يعني هذا فالامور يعني في صلاة النافلة وكل امور يعني التي الحكم فيها يعني واضح وبين لا تحتاج الى نعم كبير كلام او طلب دليل وما شابه ذلك نعم. ولعل نقف عند هنا نعم - [00:06:38](#)

نوع من نعم. نعم. المداومة. المداومة خاصة المداومة خاصة لكن انت قد فاتتك فلا بأس ان تصليهما حتى في وقت النهي انك تقضيها هذه هي السنة في ذلك. نعم. وان الرواتب تقضى. نعم. يعني هذا - [00:07:02](#)

عليه الصلاة والسلام ولذا اذا فاته شيء من صلاة الليل قضاه عليه الصلاة والسلام في النهار وقتها ولا اياه اللي في وقتها انت اذا انت اذا ادبته في وقتها خلاص لا لا يعتبر هذا قضاء - [00:07:36](#)

ايه يعني هذا ما يعني انت انت ان تيسر لك قبل العصر ان تصليها فبها. صلها لكن يبدو انه عليه الصلاة والسلام ما انشغل بهذا الوفد حتى جاء العصر. نعم - [00:08:03](#)

فانت يعني ان بادرت فبها ونعمت هذا هو المطلوب. نعم. قضية القضاء اي تقضى اي تقضى بعد الظهر نعم تقضى نعم انت ان حصل لك المبادرة فبها والله حتى في الظهر والله اعلم حتى في - [00:08:21](#)

قد ما يتيسر لك قضاء اي في الصباح فاقضه في الظهر. القهوة فيه صب القهوة والله هو جاء في العجوة نعم لكن الانسان اذا لم يكن عنده عجوة فاي تمر اذا كان - [00:08:40](#)

موجودة فبها ونعمة ما موجودة العجوة في اي تمر. نعم - [00:09:06](#)